



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

قرار مجلس ادارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (15) لعام 2013م في اجتماعه المنعقد بتاريخ 24 ربيع الاول 1434هـ الموافق 2013/2/5م بخصوص الشكوى المقدمة من مؤسسة يحيى حسين الدقيقي ضد مديرية ازال بأمانة العاصمة في المناقصة رقم (2012/2م) والخاصة بترميم مدرسة الشهيد محمد مطهر زيد وبناء ملحقات بالمديرية

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مؤسسة يحيى حسين الدقيقي ضد مديرية ازال بأمانة العاصمة في المناقصة رقم (2-2012م) والخاصة بترميم مدرسة الشهيد محمد مطهر زيد وبناء ملحقات بالمديرية والتي أفادت أنها تلقت اشعاراً من قبل لجنة المناقصات في المديرية باستبعادها من المناقصة بتاريخ 2012/12/23م وذلك بسبب وجود عطاء أقل منها مالياً، بالمخالفة لما أوصت به لجنة التحليل التي أقرت الإرساء على الشاكي واستبعاد العطاء الاقل سعراً كونه اقل من التكلفة التقديرية بأكثر من 15% وبعد تقديم الشكوى للجهة وجه الأخ/ مدير عام مديرية ازال بتشكيل لجنة لإعادة النظر والمراجعة للوثائق وتقرير لجنة التحليل والرفع بالرأي القانوني وخشية من ان تتأخر اللجنة المكلفة بالمراجعة وانتهاء الفترة المحددة في القانون للتظلم في الهيئة، تم الرفع الى الهيئة العليا باستحقاق المقاول لهذه المناقصة كونه مستجيب لكافة الاشتراطات القانونية والفنية والمالية ويعتبر أفضل الاسعار المقيمة بعد استبعاد عطاء المتقدم الاول صالح الغزواني وعليه يأمل الشاكي التوجيه بإيقاف اجراءات المناقصة وحسم الموضوع وفقاً للقانون.

وجهت الهيئة العليا مذكرة الى الجهة بتاريخ 2013/1/1م بوقف اجراءات المناقصة وموافاة الهيئة بملف المناقصة، وقامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بموجب مذكرتها بتاريخ 2013/1/9م من مدير عام مديرية ازال - رئيس المجلس المحلي تفيد بأنه تم التوجيه الى الاخ/ امين عام المجلس المحلي بالمديرية بوقف الاجراءات وتنفيذ توجيهات الهيئة العليا وللأسف لم تلمس الجهة أي تجاوب من الامين العام ورؤساء اللجان بتحرير خطاب او قرار بإلغاء العقد الذي حرروه بالمخالفة بالرغم من توجيهات الاخ/ نائب امين العاصمة السابقة لرسالة الهيئة بإيقاف الاجراءات، وافادت الجهة في مذكرتها أنها تود الاشارة إلى النقاط التالية :-





Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات:

1. أن أمين عام المجلس المحلي ورؤساء اللجان اعضاء لجنة المناقصات قد اتخذوا قرار بإرساء المناقصة على مكتب الغزواني للمقاولات بالمخالفة لتوصية لجنة التحليل وبالمخالفة لقانون المناقصات والمزايدات ولم يأخذوا بدراسة ورأي لجنة التحليل القانوني والفني والمالي حول نتائج تحليل الاسعار والذي لم تقتنع به اللجنة.

2. أن الامين العام ورؤساء اللجان تجاهلوا التوجيهات الصادرة اليهم بإيقاف الاجراءات حتى يحسم موضوع الشكوى واجتمعوا يوم الاحد الموافق 2013/1/6م ووقعوا عقد للمقاول الغزواني متجاهلين شكوى مؤسسة الدقيمي للمقاولات والتوجيهات بإيقاف الاجراءات الى حين أن يتم حسم المشكلة.

3. ان الامين العام ورؤساء اللجان اكتفوا بتحرير خطاب قبول عطاء مكتب الغزواني للمقاولات ولم يحرروا اشعارات لبقية المقاولين بإرساء المناقصة، واسباب استبعادهم مما اضطرت الجهة الى توجيه سكرتير لجنة المناقصات بطباعة الاشعارات تحت توقيع الامين العام الا انه سافر، وقام رئيس المجلس المحلي بالتوقيع نيابة عنه وبهذا تقدم الدقيمي بالتظلم خلال الفترة القانونية.

4. بلغ الجهة ان رئيس لجنة فتح المظاريف/طارق قاسم قد سمح للمقاول مكتب الغزواني اثناء جلسة فتح المظاريف بعد ان تعمد بجعل مظلوفه اخر العطاءات التي ستفتح بأن يقوم بكتابة نسبة ومبلغ التخفيض في نفس الجلسة بعد استعراض تكلفة العطاءات المقدمة.

كما وصلت الى الهيئة العليا مذكرة بتاريخ 2013/1/14م من الأخ / أمين عام المجلس المحلي تفيد بأنه تلقى مذكرة الهيئة العليا رقم (2) وتاريخ 2013/1/1م بوقف اجراءات المناقصة العامة رقم 2012/2م والنظر في الشكوى المقدمة من مؤسسة الدقيمي وقد تم وقف اجراءات تسليم الموقع للمقاول/ مكتب الغزواني بمجرد تلقيه مذكرة الهيئة والتي وصلت بتاريخ 2013/1/7م ، كما يفيد أن سعر مكتب الغزواني هو الاقل وينخفض بنسبة 18% عن التكلفة التقديرية وقد تم طلب تحليل الاسعار منه وقد قدم المذكور تحليل لأسعاره واقتنعت اللجنة بذلك وقامت بالارساء عليه بموجب



Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات:

نص المادة رقم 185 من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات، وهذا ما استندت عليه اللجنة في قرارها بالإرساء على مكتب الغزواني حيث ان سعره هو الاقل كما اقرت لجنة المناقصات الزام المقاول بتقديم ضمان تنفيذ مضاعف بنسبة 20% من قيمة العقد وقد تم تقديم الضمان المطلوب.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة تبين لها الملاحظات الآتية:

- 1) الشاكي لم يكن أقل الاسعار في المناقصة.
- 2) التصنيف المقدم من الشاكي يحمل اسم مؤسسة الدقيمي وصاحبها/حسين محمد حسين الدقيمي والشاكي قدم العطاء باسم مكتب الدقيمي وصاحبه/ يحيى حسين ناصر الدقيمي.
- 3) من خلال مراجعة بنود الاسعار المقدمة من مكتب الغزواني اتضح انها معقولة وان التكلفة التقديرية لم تكن مدروسة بشكل دقيق.
- 4) افاد مدير مديرية ازال - رئيس المجلس المحلي في المذكرة المرفوعة منه الى الهيئة العليا بتاريخ 2013/1/9م ان لجنة فتح المظاريف قامت بالتواطؤ مع المقاول الذي تم الارساء عليه لجعل مظهره اخر مظروف تم فتحه ، وذلك لضمان تقديم اقل سعر بعد كشف الاسعار المقدمة من المتنافسين، وعند الرجوع الى محضر فتح المظاريف وجدنا ان سعر المقاول مسجل ك مبلغ ولم يذكر نسبة التخفيض، وعند مراجعة عطاء المقاول وجدنا ان النسبة المسجلة هي 27% رغم ان مبلغ التخفيض يساوي 17% بالإضافة الى وجود بعض الخدش والتعديل في مبلغ العطاء.
- 5) قامت امانة العاصمة بالنظر في الشكوى رغم ان المناقصة من صلاحية لجنة المناقصات في المديرية وقامت بإصدار توجيهه بإلغاء قرار الارساء وهذا مخالف للقانون.

وبناء على ما سلف بيانه قررت الهيئة العليا اتخاذ الاجراءات التصحيحية الآتية :-

1. إحالة ملف المناقصة الى الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد للأسباب التالية:

■ تقديم معلومات ووثائق غير صحيحة من قبل الشاكي.



Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات:

- وجود شبهة في تلاعب المختصين في السعر المقدم من مكتب الغزواني يحتاج الى مزيد من التحقيق والبحث.
2. التوجيه بإلغاء المناقصة وإعادة انزالها في مناقصة عامة جديدة وأن يتم تحري الدقة عند وضع التكلفة التقديرية.
3. التوجيه إلى أمانة العاصمة الالتزام بأحكام القانون، وعدم تجاوز صلاحيات لجان المناقصات فيما يخص الشكاوى المقدمة ضد تلك اللجان وإحالة اي شكوى الى جهة الاختصاص وعدم الفصل من لديهم .

صدر بتاريخ 24 ربيع الأول 1434هـ الموافق 5-2-2013م

أ. أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات



د. ياسين محمد الخرساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات